

Distr.: Limited
16 June 2016
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة التاسعة والخمسون
فيينا، ٨-١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٦

مشروع التقرير

إضافة

الفصل الثاني

التوصيات والقرارات

باء- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الثالثة والخمسين

١٠- استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد

١- أحاطت اللجنة علماً بمناقشات اللجنة الفرعية في إطار البند المتعلق باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، التي يرد عرض لها في تقرير اللجنة الفرعية (الوثيقة A/AC.105/1109، الفقرات ٢١٣-٢٤٨).

٢- وأقرت اللجنة التوصيات والقرارات المتعلقة بهذا البند الصادرة عن اللجنة الفرعية والفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، الذي عاود الانعقاد برئاسة بيتر مارتينيز (جنوب أفريقيا) (الوثيقة A/AC.105/1109، الفقرتان ٢٢١ و ٢٢٢).

٣- وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:



(أ) مشروع تقرير الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد: ورقة عمل مقدمة من رئيس الفريق العامل (A/AC.105/C.1/L.343)، سبق أن أُتيحت للجنة الفرعية في دورتها الثانية والخمسين والثالثة والخمسين، وللجنة في دورتها الثامنة والخمسين؛

(ب) مذكرة من الأمانة عن مجموعة محدثة من مشاريع المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (الوثيقة A/AC.105/L.301)؛

(ج) ورقة عمل بعنوان "مقترح من ألمانيا وإيطاليا ورومانيا والسويد وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان من أجل إنشاء فريق خبراء معني بالأجسام والأحداث الفضائية" (A/AC.105/L.302)؛

(د) ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الروسي بعنوان "الاعتبارات المتعلقة بمجموعة المتطلبات والعوامل الرئيسية التي ينبغي أن تشكل سياسة تبادل المعلومات على الصعيد الدولي لخدمة أمان العمليات الفضائية" (A/AC.105/L.303)، سبق أن أُتيحت للجنة الفرعية في دورتها الثالثة والخمسين كورقة اجتماع؛

(هـ) ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الروسي بعنوان "استعراض الفرص المتاحة للتوصل إلى توافق فينا بشأن أمن الفضاء الذي يشمل عدة مجالات تنظيمية" (A/AC.105/L.304)، سبق أن أُتيحت للجنة الفرعية في دورتها الثالثة والخمسين كورقة اجتماع؛

(و) مقترح مقدّم من إسبانيا وأستراليا وإسرائيل وألمانيا وإيطاليا والبرازيل والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا والسويد وفرنسا وكندا وكوستاريكا ولكسمبرغ والمملكة المتحدة والنمسا وهولندا واليونان بعنوان "استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد: مقترح بشأن اعتماد مجموعة أولى من المبادئ التوجيهية إلى جانب خطة عمل محدّدة للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية" (A/AC.105/L.305)؛

(ز) مقترح مقدّم من إسبانيا وأستراليا وإسرائيل وألمانيا وإيطاليا والبرازيل والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا والسويد وفرنسا وكندا وكوستاريكا وكولومبيا ولكسمبرغ والمملكة المتحدة والنمسا وهولندا واليونان بعنوان "استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد: مقترح بشأن اعتماد مجموعة أولى من المبادئ

التوجيهية إلى جانب خطة عمل محدّدة للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية" (A/AC.105/2016/CRP.11)؛

(ح) مقترح مقدّم من إسبانيا وأستراليا وإسرائيل وألمانيا وإيطاليا والبرازيل والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا والسويد وفرنسا وكندا وكوستاريكا وكولومبيا ولكسمبرغ والمملكة المتحدة والنمسا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان واليونان بعنوان "استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد: مقترح بشأن اعتماد مجموعة أولى من المبادئ التوجيهية إلى جانب خطة عمل محدّدة للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية" (A/AC.105/2016/CRP.11/Rev.1)؛

(ط) مقترح مقدّم من إسبانيا وأستراليا وإسرائيل وألمانيا وإيطاليا والبرازيل والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا ورومانيا وسلوفاكيا والسويد وفرنسا وكندا وكوستاريكا وكولومبيا ولكسمبرغ والمملكة المتحدة والنمسا وهولندا والولايات المتحدة واليابان واليونان بعنوان "استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد: مقترح بشأن اعتماد مجموعة أولى من المبادئ التوجيهية إلى جانب خطة عمل محدّدة للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية" (A/AC.105/2016/CRP.11/Rev.2)؛

(ي) ورقة اجتماع مقدّمة من الإمارات العربية المتحدة بعنوان "استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد: مقترح بشأن اعتماد مجموعة أولى من المبادئ التوجيهية إلى جانب خطة عمل محدّدة للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد" (A/AC.105/2016/CRP.12)؛

(ك) ورقة عمل مقدّمة من الاتحاد الروسي بعنوان "المزيد من الأفكار بشأن التوصل إلى توافق فيينا بشأن أمن الفضاء والحاجة إلى التفكير ملياً في طرائق معالجة المسائل المتشابكة المتعلقة بإدارة حركة المرور في الفضاء ومقبولية التوقعات الكبيرة باتخاذ قرارات مبكرة في هذه المجال" (A/AC.105/2016/CRP.13)؛

(ل) ورقة عمل بعنوان "مقترح من ألمانيا وإيطاليا ورومانيا والسويد وفرنسا وكندا ومصر والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان بشأن إنشاء فريق خبراء معني بالأجسام والأحداث الفضائية" (A/AC.105/2016/CRP.16)؛

(م) ورقة اجتماع مقدّمة من رئيس الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد بعنوان "المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد" (A/AC.105/2016/CRP.17).

٤ - ولاحظت اللجنة أن الفريق العامل عقد اجتماعات مثمرة في فترة ما بين الدورات يومي ٦ و٧ حزيران/يونيه، قبيل انعقاد الدورة الحالية للجنة. ولاحظت اللجنة أيضاً أن الفريق العامل اجتمع أثناء الدورة الحالية، باستخدام ما هو متاح له من خدمات الترجمة الشفوية، وأن رئيس الفريق العامل والوفود المهتمة قد عقدت مشاورات غير رسمية يومياً بغرض إحراز مزيد من التقدّم في عملها المتعلق بالديباجة ومشاريع المبادئ التوجيهية.

٥ - ولاحظت اللجنة أن الفريق العامل قد أحرز تقدماً كبيراً في وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، لكنها أشارت إلى أن هناك تفاوتاً في المراحل التي بلغها إعداد مختلف مشاريع المبادئ التوجيهية التي يضعها الفريق العامل. ولاحظت اللجنة أيضاً أن الفريق العامل قد أحرز تقدماً كبيراً في وضع نص ديباجة تتضمن معلومات خلفية ووصفاً لنطاق المبادئ التوجيهية ووضعها، وتعريفاً لاستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، علاوة على تناول المسائل المتعلقة بالتنفيذ.

٦ - واتفقت اللجنة على أنه تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن نص المبادئ التوجيهية التالية، حسبما ترد في مرفق هذا التقرير والوثيقة A/AC.105/2016/CRP.17:

(أ) المبدأ التوجيهي ١: اعتماد أطر تنظيمية وطنية بشأن أنشطة الفضاء الخارجي، وتنقيحها وتعديلها حسب الاقتضاء؛

(ب) المبدأ التوجيهي ٢: مراعاة عدد من العناصر عند وضع أطر تنظيمية وطنية بشأن أنشطة الفضاء الخارجي أو تنقيحها أو تعديلها، حسب الاقتضاء؛

(ج) المبدأ التوجيهي ٣: الإشراف على أنشطة الفضاء الخارجي؛

(د) المبدأ التوجيهي ٤: ضمان الاستخدام العادل والرشيد والفعال لطيف الترددات الراديوية وشمى المناطق المدارية التي تستخدمها السواتل؛

(هـ) المبدأ التوجيهي ١٢: زيادة دقة البيانات المدارية عن الأجسام الفضائية وتعزيز ممارسات تبادل المعلومات المدارية عن الأجسام الفضائية وزيادة جدوى هذا التبادل؛

(و) المبدأ التوجيهي ١٣: تعزيز جمع معلومات عن رصد الحطام الفضائي وتبادلها ونشرها؛

- (ز) المبدأ التوجيهي ١٦: تبادل البيانات والتنبؤات التشغيلية المتعلقة بطقس الفضاء؛
- (ح) المبدأ التوجيهي ١٧: وضع نماذج وأدوات بشأن طقس الفضاء وجمع الممارسات المعمول بها بشأن التخفيف من آثار طقس الفضاء؛
- (ط) المبدأ التوجيهي ٢٥: تشجيع ودعم بناء القدرات؛
- (ي) المبدأ التوجيهي ٢٦: إذكاء الوعي بالأنشطة الفضائية؛
- (ك) المبدأ التوجيهي ٢٧: تشجيع ودعم البحث والتطوير فيما يتعلق بالسبل الكفيلة بتعزيز استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه على نحو مستدام؛
- (ل) المبدأ التوجيهي ٢٨: تقصي تدابير جديدة لإدارة مجموع الحطام الفضائي في الأمد البعيد، والنظر في تنفيذ تلك التدابير؛
- ٧- واتفقت اللجنة على أن نص مشاريع المبادئ التوجيهية التالية، حسبما ترد في الوثيقة A/AC.105/2016/CRP.17، يتطلب المزيد من المناقشة:^(١)
- (أ) المبدأ التوجيهي ٦: تعزيز الممارسة المتمثلة في تسجيل الأجسام الفضائية؛
- (ب) المبدأ التوجيهي ٧: الالتزام، في الأطر القانونية و/أو السياساتية الوطنية، بعدم القيام بأنشطة فضائية إلا لأغراض سلمية؛
- (ج) المبدأ التوجيهي ٨: تنفيذ تدابير عملية وتكنولوجية لضبط النفس من أجل الحيلولة دون حدوث تطورات سلبية في الفضاء الخارجي؛
- (د) المبدأ التوجيهي ٩: تنفيذ سياسات ترمي إلى منع التشويش على تشغيل أجسام فضائية أجنبية من خلال الوصول دون إذن إلى ما تحمله من معدات وبرامجيات؛
- (هـ) المبدأ التوجيهي ١٠: الامتناع عن تغيير بيئة الفضاء الطبيعية عن عمد؛
- (و) المبدأ التوجيهي ١١: توفير بيانات الاتصال وتبادل المعلومات المتعلقة بالأجسام الفضائية والأحداث المدارية؛
- (ز) المبدأ التوجيهي ١٤: تقييم التقارب في جميع المراحل المدارية للتحليقات الخاضعة للتحكم؛

(١) أدجت الأفكار الواردة في المبدأ التوجيهي ٥ في ضمن المبدأ التوجيهي ٦، ولذا، لم تعد هناك حاجة لإدراج المبدأ التوجيهي ٥.

(ح) المبدأ التوجيهي ١٥: وضع نهج عملية إزاء إجراء تقييم قبل الإطلاق لإمكانيات اقتراب الأجسام الفضائية التي أُطلقت حديثاً من الأجسام الفضائية الموجودة فعلاً في الفضاء القريب من الأرض؛

(ط) المبدأ التوجيهي ١٨: ضمان أمن وأمان البنى التحتية الأرضية التي تدعم تشغيل النظم المدارية وتراعي أمن البنى التحتية الأرضية والبنى التحتية للمعلومات التابعة لجهات أجنبية في مجال الفضاء؛

(ي) المبدأ التوجيهي ١٩: كفالة أمن وأمان البنى التحتية الأرضية التي تدعم تشغيل النظم المدارية؛

(ك) المبدأ التوجيهي ٢٠: وضع وتنفيذ معايير وإجراءات تتعلق بإعداد وتنفيذ أنشطة الفضاء التي تستهدف الإزالة الفعلية لأجسام فضائية من المدار؛

(ل) المبدأ التوجيهي ٢١: وضع إجراءات وشروط تكفل، في الحالات القصوى، الأمان في تنفيذ العمليات التي تفضي إلى تدمير أجسام فضائية مدارية؛

(م) المبدأ التوجيهي ٢٢: وضع معايير وإجراءات بشأن الإزالة الفعلية للأجسام الفضائية، و، في ظروف استثنائية، بشأن التدمير المتعمد للأجسام الفضائية، لا سيما فيما يخص الأجسام غير المسجلة؛

(ن) المبدأ التوجيهي ٢٣: تعزيز وتيسير التعاون الدولي دعماً لاستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد؛

(س) المبدأ التوجيهي ٢٤: تبادل التجارب المتعلقة باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد ووضع إجراءات جديدة، حسب الاقتضاء، من أجل تبادل المعلومات؛

(ع) المبدأ التوجيهي ٢٩: إنشاء أطر معيارية وتنظيمية تكفل الفعالية والاستمرارية في تنفيذ المبادئ التوجيهية والأنشطة اللاحقة المتعلقة بمراجعة تلك المبادئ وتحسينها.

٨- وطلبت اللجنة صوغ محتوى الوثيقة A/AC.105/2016/CRP.17 في شكل ورقة عمل تتاح باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة عقب الدورة الحالية للجنة.

٩- واتفقت اللجنة على أن المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة ٦ أعلاه تمثل مجموعة أولى من المبادئ التوجيهية خضعت للتفاوض وانتهت المفاوضات بشأنها. واتفقت اللجنة أيضاً على أن تواصل مناقشة مشاريع المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة ٧ على وجه الأولوية لتكوين مجموعة ثانية من المبادئ التوجيهية تُضم إلى المجموعة الأولى لوضع خلاصة

وافية للمبادئ التوجيهية تعتمد عليها اللجنة ثم تحويلها إلى الجمعية العامة لإقرارها في عام ٢٠١٨. واتفقت اللجنة كذلك على أنه قد يكون من الضروري إجراء تعديلات طفيفة على جميع المبادئ التوجيهية قبل إحالة الخلاصة الوافية إلى الجمعية العامة حتى تصبح متسقة.

١٠- وطلبت اللجنة إلى الجمعية العامة أن تلاحظ أن المبادئ التوجيهية الواردة في المرفق بهذا التقرير لا تمثل إلا مجموعة أولى من المبادئ التوجيهية، وأن مجموعة ثانية من هذه المبادئ سوف تجهز، وأن خلاصة وافية كاملة للمبادئ التوجيهية ستُحال إلى الجمعية لكي تعتمد عليها في دورتها الثالثة والسبعين في عام ٢٠١٨.

١١- ولاحظت اللجنة أن المجموعة الأولى من المبادئ التوجيهية باتت الآن جاهزة لكي تنظر الدول والمنظمات الحكومية الدولية في تنفيذها.

١٢- واتفقت اللجنة على أن من المهم وضع إجراءات واضحة من أجل استعراض المبادئ التوجيهية و/أو تعديلها و/أو تنقيحها. واتفقت اللجنة أيضا على أن تقوم اللجنة الفرعية العلمية والتقنية بالنظر في وضع هذه الإجراءات في إطار بند جدول الأعمال المتعلق باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد خلال دورتها الرابعة والخمسين في عام ٢٠١٧، ثم إذا اقتضى الأمر، خلال دورتها الخامسة والخمسين في عام ٢٠١٨.

١٣- وأشارت اللجنة إلى أن الفريق العامل حقق تقدما كبيرا في النظر في الكثير من المبادئ التوجيهية، لكنه بحاجة إلى مزيد من الوقت للنظر في المبادئ التوجيهية المتبقية ثم لتجميع الخلاصة الوافية لتلك المبادئ. وفي ضوء هذا، وافقت اللجنة على تمديد ولاية الفريق العامل لمدة سنتين إضافيتين. ووافقت اللجنة في هذا الصدد على برنامج العمل التالي لوضع الصيغة النهائية لتقرير الفريق العامل وإعداد الخلاصة الوافية للمبادئ التوجيهية:

٢٠١٦ عقد اجتماع في فترة ما بين الدورات لمواصلة المناقشات الموضوعية بشأن المبادئ التوجيهية المقترحة الواردة في الفقرة ٧ من هذا التقرير وبشأن المبادئ التوجيهية المقترحة الواردة في الوثائق المعروضة على الفريق العامل أثناء الدورة التاسعة والخمسين للجنة، والنظر في المقترحات المقدمة لوضع الإجراءات الخاصة باستعراض وتعديل المبادئ التوجيهية المتفق عليها والنظر في المقترحات المتعلقة بوضع مبادئ توجيهية جديدة في المستقبل. وسوف يواصل الفريق المرجعي غير الرسمي المعني بالترجمة والمصطلحات عمله المتمثل في معالجة قضايا الترجمة والمصطلحات المتعلقة بالمبادئ التوجيهية وتقرير الفريق العامل.

٢٠١٧ مواصلة النظر في المبادئ التوجيهية المقترحة الواردة في الفقرة ٧ من هذا التقرير؛ والنظر في مشروع تقرير الفريق العامل، بما يشمل المواضيع التي توصي اللجنة الفرعية العلمية والتقنية بمواصلة النظر فيها؛ ومواصلة النظر في المقترحات المقدمة من أجل وضع إجراءات استعراض وتعديل المبادئ التوجيهية المتفق عليها والنظر في المقترحات المتعلقة بوضع مبادئ توجيهية جديدة في المستقبل. والنظر في الطريقة التي سوف تعرض بها النتائج التي يتوصل إليها الفريق العامل على الجمعية العامة والاتفاق على هذه الطريقة والبدء في النظر في العناصر المراد إدراجها في الصك المناسب لإحالة المبادئ التوجيهية إلى الجمعية العامة. وسوف يواصل الفريق المرجعي غير الرسمي المعني بالترجمة والمصطلحات عمله المتمثل في معالجة قضايا الترجمة والمصطلحات المتعلقة بالمبادئ التوجيهية وتقرير الفريق العامل بغية تسوية جميع قضايا الترجمة والمصطلحات المتعلقة في منتجات الفريق العامل.

٢٠١٨ وضع تقرير الفريق العامل في صيغته النهائية وكذا المجموعة الثانية من المبادئ التوجيهية خلال الدورة الخامسة والخمسين للجنة الفرعية العلمية والتقنية من أجل عرضهما على اللجنة في دورتها الحادية والستين حتى تستعرضهما؛ والمواءمة بين مجموعتي المبادئ التوجيهية لإعداد الخلاصة الوافية للمبادئ التوجيهية لكي تعتمدها اللجنة ثم تحال إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين؛ ووضع الصيغة النهائية للصك الذي ستحال الخلاصة الوافية للمبادئ التوجيهية من خلاله إلى الجمعية العامة.

١٤- واتفقت اللجنة على أن يجتمع الفريق العامل خلال الدورتين الرابعة والخمسين والخامسة والخمسين للجنة الفرعية العلمية والتقنية والدورتين الستين والحادية والستين للجنة حتى يتمكن من تحقيق الأهداف المحددة في خطة العمل الواردة أعلاه، وذلك بالاستفادة من خدمات الترجمة الشفوية المتاحة، وعلى أن يستفيد أيضا من سائر الفرص المتاحة للمضي قدما في عمله خلال فترات ما بين الدورات. وطلبت اللجنة إلى الأمانة في هذا الصدد أن تعد ما قد يلزم من وثائق باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة لدعم عمل الفريق العامل.